

وهم الخلافة الإسلامية

رؤية نقدية للمرجعية الكلاسيكية حول نظرية
الخلافة الراسدة في التجربة السياسية للإسلام

محمد بنناجة

باحث مغربي



قسم الدين وقضايا المجتمع الراهنة

ملخص:

يشهد واقع الأمة العربية الإسلامية تغيرات مستمرة. صلاحيتها بالموازاة أزمات عدّة، لا يقل بعضها خطراً عن بعضها الآخر. وقد كان للواقع السياسي العربي دوره في تعزيز أزمة المجتمعات العربية الإسلامية، وتوسيع رقعة الخلاف والشقاق بين مختلف الأطراف والاطياف السياسية المؤثرة للمشهد العربي عموماً.

كما كان لهذا الواقع السياسي الهزيل أثره على حياة الناس وواقعهم المعيشي. وقد ظهرت في مقابل هذا الواقع الهش حركات دينية متشددة وأخرى إسلامية حركية تدعى إلى أحياء رسوم ما يسمى بالخلافة الإسلامية باعتبارها الحل الأمثل لتجميع الطاقات الإسلامية وبلورة مشروع تحديي يعيد للأمة الإسلامية نهضتها وحضورها في المشهد العالمي المعاصر.

وهذا بناء على رؤية تمجيدية للتاريخ السياسي الإسلامي، خصوصاً لتاريخ الخلافة الإسلامية التي طلما اعتبر امتداد لنمط الحكم النبوي المتسم بالخصوصية الخاصة غير القابلة للتقليد. وهنا مكمن الخطير وسوء الفهم لواقع التاريخي والمعاصر.

وقد رمنا في هذا البحث إعادة قراءة الرؤية السياسية للخلافة الإسلامية، باعتبارها تجربة بشرية لا علاقة لها بما هو مقدس متعال عن التشريح والنقد والتصحيح. خصوصاً وأن ظاهرة التقديس لمفهوم الخلافة الإسلامية لم يتبلور إلا خلال القرن الثاني الهجري، حيث اعتبرت الخلافة جزءاً لا يتجزأ من منظومة العقيدة الإسلامية. ولا يخلو كتاب للعقيدة من الحديث عنها كأن المسلمين في حل من كل شيء اللهم قضايا الحكم والخلافة. وهام الصحابة أنفسهم قد اقتتلوا على الحكم ورد بعضهم على بعض وانتقد بعضهم بعضاً وطالب بها بعضهم وسفكوا الدماء في ذلك. وهي بذلك لا تفرق عن أي تجربة بشرية أخرى، ناهيك عن المأساة الاجتماعية التي كان يعاني منها المسلمون (المواطنون) في ظل هذه الخلافة والتي استمرت معهم إلى يومنا هذا.

وحتى لو فرضنا صلاحية نموذج الخلافة الإسلامية الكلاسيكي لواقع كواحد الأمة العربية الإسلامية المعاصرة، فهل كان سيحل مشاكلنا المعاصر بعد أن عجز على حل مشاكل المسلمين القديمة؟؟ خصوصاً بعد تعقد العلاقات الدولية وتشعب المصالح وتغيير موازين القوى العالمية. إن

الاسلام السياسي في شطر كبير منه يسوق الوهم للشعوب الإسلامية في دعوتها للخلافة المزعوم، تحت مسميات وشعارات دينية شتى. متناسين أن الواجب الأول هو ضرورة احياء الانسان المسلم بتحسين تعليمه وإخراجه من ظلمات الأمية والجهل وتحسين ظروف عيشه وتحفيزه على الابداع والخلق والنفع لمجتمعه وسلوك الوسطية والاعتدال في مواقفه والتخلص من روح الانسانية التي جمعتنا كبشر. فهذا هو الرهان الحقيقي في تصوري لبناء أمة صالحة، ومواطن إيجابي يعرف ما له وما عليه، وفي تناسق وتفاعل مستمر بين وايجابيين مع محیطه.

المقدمة:

تتمحور هذه المقالة العلمية حول نظرية الخلافة في المرجعية الإسلامية، وكيف تم إعادة إنتاج واقع تفسيري للنصوص الدينية (قرآنًا وسنة) وفق منظور خاص.

لقد سُوق لنظرية الخلافة باعتبارها قدرًا إلهيًا معصومًا، حيث جعلت نظريتها مقاييساً للحق والباطل، ومعياراً متعالياً تقادس عليه الاجتهادات السياسية والحكمية والأنظمة العرفية الأخرى. بل تمت عملية إنزياح خطيرة للممارسة النبوية المعصومة والمدعومة بقوة الوحي نحو نماذج إرشادية بشريّة للعدالة السياسية، مما أضفى عليها مع مرور الزمن أنماطاً من التقديس، بل وصارت كل رؤية تحاول فهم الأسس والبنيات التاريخية التي ساهمت في إنجاح هذا الإنزياح، والتأسيس له من المنظور الديني واللاهوتي الإسلامي كفراً وبدعة وزندقة. مع أننا وكما سنرى من خلال العديد من النصوص القديمة والتاريخية، مدى الإنسانية التي تطبع علاقة المخلوفين بال الخليفة في إطار ما سمي فيما بعد بالخلافة الراشدة.

إن التاريخ الإسلامي عموماً وتاريخ الحكم الديني لم يكن يعرف أي نمطية للتقديس في عصره الأول، بل لم تكن هذه التسمية معروفة في ذلك العصر. فقد ظهرت بعد ذلك بأكثر من قرنين. بل كانت الخلفاء الربعة يتعاملون مع الشأن السياسي من منطلق برامجاتي يراعي مصلحة الأمة الجيواستراتيجية، بموازاة مع مصالحها الاقتصادية والاجتماعية. ولعل ما يميز عصر الخلفاء الراشدين هو الحرص على تطبيق مفهوم العدالة كمرجعية للحكم وفق النظرية القرآنية. بمعنى إقامة نظام للحكم بشرى وفق مرجعية دينية بإتجاهات بشريّة. وقد كانت للبنى الاجتماعية والسوسيوثقافية دوراً كبيراً في إنجاح تلكم التجربة التاريخية، خصوصاً وأن تجربة النبوة المعصومة قد تركت الأجياد مهيئة لهذا النجاح، ولا يزال الجيل الأول الذي ربي على يد النبي صلى الله عليه وسلم ماثلاً وشاهداً على أحداثها وعبرها.

وتتأتي أهمية هذا الموضوع في ظروف حرجية التي باتت تشهدها بعض البلدان العربية، جراء الأحداث السياسية القوية نتيجة مخلفات ما سمي بـ "الربيع العربي" والذي أدى إلى وصول بعض الأحزاب الإسلامية إلى حكم في هذه البلدان، والتي حملت في طياتها مشروع إحياء الخلافة الإسلامية وتطبيق الشريعة، في المراهنة بمكتسبات هذه الشعوب في أكثر من خمسين سنة. لنتسائل حول إمكانية إعادة إنتاج تلكم التجربة في واقعنا المعاصر، وهل سيكون له النجاح نفسه؟ أم أن أطروحة إحياء الخلافة يتوبياً نابعة من حالة الإحباط التي يعيشها المسلمين في عصر الحاضر؟ وما هي السياقات الثقافية واللاهوتية التي ساهمت في بلورة نظرية الخلافة ذو طابع قدسي؟ وهل في النصوص الدينية (قرآنًا وسنة) ما يدل على هذا الطابع؟ وما هي السياقات التاريخية التي تربط نظرية الخلافة بمفهوم الإمامة؟ وغيرها من الأسئلة التي سنحاول من خلالها إعادة

تشخيص الواقع التاريخي من المنبع، والسعى نحو فهم أفضل لمنظومة الحكم الإسلامي، والتأكيد على تجربتها البشرية. وهذا لا ينفي راينيتها ليس فقط في التاريخ الإسلامي وحده ولكن أيضاً في تاريخ الإنسانية ككل، نظراً للإنجازات المبهرة التي حققتها والتغييرات الكونية التي أحدثتها في وقت وجيز.

سنتبع في مقالتنا هذه الأسلوب الوصفي التحليلي، حيث سنعمل على تفكيرك نماذج مختارة من الموضوعات ذات الصلة بالخلافة الراشدة، وسنعيد تركيبها بما يتواافق وحقائق التاريخ ويتجانس والنصوص المؤسسة للخلافة الراشدة والتشريع السياسي الإسلامي.

ولسنا ندعى القطع فيما توصلنا إليه من نتائج، فهذه المقالة ما هو إلا لبنة أولى، لإثارة انتباه القارئ إلى جملة من الممارسات والتقاضيات التي ضمنت المنظومة الفقهية السياسية الكلاسيكية، بفعل التفاعل الذاتي والموضوعي للفقهاء مع بيئتهم الواقية وواقعهم الحضاري المختلف. كما أن نقدنا للموقف التجيلي لتجربة الخلافة الراشدة، ليس قصدنا الطعن في أشخاص الصحابة، ولا التشكيك في مكانتهم الدينية والأخلاقية، ولا حتى المسّ من أصل التجربة التي عمروا بها الأرض، ونشروا من خلالها الإسلام في كل البقاع، بل ستظل تجربتهم فريدة فرادية أصحابها التي قاموا على بناء صرحها، لكن اعتقادنا هذا لا يعني تبرير حالات الإرهاب والتفكك الذي ظهر في هذه التجربة، وهم قريبـي عهد بالنبي صلى الله عليه وسلم. كما أني كنت مقتضاـ إلى حد كبير في إيراد الأحداث التاريخية، نظراً لعدم الحاجة إلى ذلك ومراعاة لطبيعة المقال، مع ذلك فقد اكتفيت بالإشارة إلى المصادر التاريخية المعتمدة، لكي تراجع من يريد التفاصيل التاريخية للموضوع قيد البحث.

وقد عملنا في هذه المقالة بحسب المنهجية العلمية كما يلي:

1- عزونـ الآيات إلى مواقعها من القرآن الكريم، مشفوعـة برقمـها في السورة. كما عملنا على إدراج توثيقـ الآيات في صدر المقالـة.

2- عزونـ الأحاديث إلى مصادرـها من كتبـ الحديثـ الشريفـ، مع بيان درجـتها من الصحةـ والضعفـ.

وقد جاءـت مـتهـيـكلـة كما يـليـ:

- مـقدـمة

- المحـورـ الأولـ: المرـجـعـيةـ الـديـنـيـةـ لـلـحـكمـ الإـسـلامـيـ: الخـلـافـةـ كـنـموـذـجـ إـرـشـاديـ
- المحـورـ الثـانـيـ: طـبـيعـةـ الـخـلـافـةـ الرـاشـدـةـ: روـياـ نحوـ بنـاءـ مـفـهـومـ جـدـيدـ لـلـسـلـطةـ
- المحـورـ الثـالـثـ: رـهـاتـ الـخـلـافـةـ الإـسـلامـيـةـ وـتـحـديـاتـ الـوـاقـعـ الـمـعـاصـرـ
- خـاتـمةـ

المحور الأول:

المرجعية الدينية للحكم الإسلامي الخلافة كنموذج إرشادي

إن من أهم ما يميز الإسلام كدين، هو شموليته لكل مجالات الحياة السياسية والإقتصادية والاجتماعية... ولقد كان للمجال السياسي، نصيباً واسعاً ضمن المنظومة التشريعية للإسلام.

فقد بنيت المرجعية الإسلامية للحكم، عملياً على يد الرسول صلى الله عليه وسلم وجاءت في بيان تفاصيلها وأحكامها نصوصاً كثيرة، ثم استكملت بالتجربة الراشدة سميت بعد ذلك بالخلافة الرشيدة، كان روادها أربع من صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي.

وقد كان لنظام الحكم قواعد واضحة في النصوص المؤسسة للإسلام، وتحديدها وتخرير مناطها -على حد تعبير الأصوليين- يساعد على تبصر مدى قرب أو بعد التجربة الرشيدة للخلفاء، وبالتالي يمكن توفير أرضية صلبة لفهم الإطارات المرجعية والتاريخية التي كانت تؤطر تلكم التجارب.

1- مفهوم الخلافة

الخلافة لغة: من مصدر الفعل "خلف"، أي جاء بعد. فيقال خلفه خلافة كان خليفة وبقي بعده. قال ابن منظور في لسان العرب (وَخَلَفَ فُلَانٌ مَكَانَ أَبِيهِ يَخْلُفُ خِلَافَةً إِذَا كَانَ فِي مَكَانِهِ وَأَمْ يَصْرُ فِيهِ غَيْرُهُ. وَخَلَفَهُ رَبُّهُ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ: أَحْسَنَ الْخِلَافَةَ، وَخَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَمَكَانِهِ يَخْلُفُهُ خِلَافَةً حَسَنَةً: كَانَ خَلِيفَةً عَلَيْهِمْ مِنْهُ، يَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلِذَلِكَ قِيلَ: أَوْصَى لَهُ بِالْخِلَافَةِ. وَقَدْ خَلَفَ فُلَانٌ فُلَانًا يَخْلُفُهُ تَخْلِيفًا، وَخَلَفَ بَعْدَهُ يَخْلُفُ خُلُوفًا، وَقَدْ خَالَفَهُ إِلَيْهِمْ وَأَخْتَلَهُ: وَهِيَ الْخِلْفَةُ؛ وَأَخْلَفَ النَّبَاتُ: أَخْرَجَ الْخِلْفَةَ¹). وال الخليفة هو بمثابة السلطان الأعظم. وصاحب أعلى مرتبة في الدولة الإسلامية يقابل الإمبراطور أو القيصر لدى المالك والامبراطوريات في أوروبا. وكسرى في بلاد الفرس والجمع خلفاء فالخلافة موضوعة في الأصل لكون الشخص خلفاً لأحد. وهذا المفهوم اللغوي لا يتضمن أي دلالات دينية، لأن الأمة تسوس نفسها بنفسها نظراً للحاجة السنوية للتنظيم، ومراعاة مصالح الناس وإقرا الأمان، الذي به يحيا العباد وتزدهر البلاد. ومن ثم سمي من يخلف الرسول صلى الله عليه وسلم في إجراء الأحكام الشرعية (القوانين) " الخليفة".

¹- ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي، (1414هـ)، لسان العرب، (ط3، ج9، ص85)، بيروت- دار صادر.

ومعناها في الاصطلاح التاريخي: السلطنة العظمى على دين ودنيا الأمة. وهي رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال أبو يعلى (ويجوز أن يسمى خليفة من عقد له الأمر، ويسمى خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره)². تسمى أيضاً "إمامية" ولها تعرف الخلافة "بإمامية الكبرى"³. مع أن مفهوم "الإمامية" حمل أيضاً دلالات عقائدية أخرى بمرجعية شيعية⁴.

إن مكانة الخليفة من الأمة كمكانة الرسول من المؤمنين، له عليهم الولاية العامة والطاعة التامة وله حق القيام على دينهم فيقيم فيهم القوانين والشائع كما تفرضه الشريعة. يقول الماوردي (الإمامية تتوب عن النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا)⁵، أما ابن خلدون فيقول (والخلافة هي حمل الكافة على مقتدى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنوية الراجعة إليها. إذ أن أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا)⁶.

وتقوم الخلافة على وحدة العالم الإسلامي، وهذا ما يميزها عن سائر أنظمة الحكم المتعارف عليها. فوحدتها العالمية هذه نابعة من طبيعة الرسالة النبوية العالمية الشاملة والموحدة، إذ فنظرياً تتخذ الخلافة شكل من أشكال الدين بل وتتماهى معه في الطبيعة الوظيفية.

2- هل الخلافة جزء من العقيدة الإسلامية؟

الخلافة كما مر معنا نظام للحكم، وفق رؤية خاصة جداً، تتخذ من الممارسة النبوية لسيادة الدين والدنيا مرجعية لها، حيث ينوب الخليفة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قيادة المؤمنين إلى الفلاح الدنيوي والأخرمي. ومن هذه النقطة يبدأ التطبيع الديني لهذه الممارسة ذات الطبيعة الدنيوية. لأن الولي على رئاسة المسلمين على اعتبار خلافته للرسول صلى الله عليه وسلم فهل يمكن أن تسند له مهامه؟ وكيف تسند له مهامه والنبي مسدد بالوحى، وال الخليفة بشر يصيب ويخطئ، وقد يكون خارجاً عن الدين وأدابه؟ فكيف يصلح جعل الإنسان الخطاء ومقارنته بالإنسان المعصوم؟

²- الفراء، أبو يعلى الحنبلي، (2000)، الأحكام السلطانية، (د.ط، ص 27)، (محمد حامد الفقي، مصحح)، بيروت، دار الكتب العلمية.

³- انظر المرجع السابق، ص 19

⁴- انظر التفاصيل عند: الجابري، محمد عابد، (2000)، العقل السياسي العربي: محدداته وتجلياته، (ط 4، ص 263)، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.

⁵- الماوردي، علي بن محمد البصري البغدادي، (د.ت)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، (ط 1، ص 15)، (أحمد جاد، محقق)، القاهرة، دار الحديث.

⁶- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، (1988)، مقدمة ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، (ط 2، ج 1، ص 239، الفصل الخامس والعشرون: في معنى الخلافة والإمامية)، (خليل شحادة، محقق)، بيروت، دار الفكر.

إن قوله تعالى في كتابه العزيز (أَوْ عِجْبُمْ أَنْ جَاءُكُمْ بِكُرْمٍ مِّنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَإذْكُرُوا إِذْ جَعَلْتُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمٍ نُوحٍ وَزَادُكُمْ فِي الْخَلْقِ بِسُطْنَةً فَادْكُرُوا أَلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) سورة الأعراف: 68 وقوله تعالى (مَنْ يُحِبُّ الْمُضْطَرَ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْسِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَلَّهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ) سورة النمل: 61، واضحة في كون الخلافة القرآنية إنما خلافة البشر بعض لبعض، مما يقتضي المثلية والندية، أما خلافة الله فلا تصح في ذلك لأن (ال الخليفة لا يكون خليفة إلا مع مغيب المستخلف أو موته فالنبي صلى الله عليه وسلم إذا كان بالمدينة امتنع أن يكون له خليفة فيها كما أن سائر من استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم لما رجع انقضت خلافته وكذلك سائر ولاة الأمور إذا استخلف أحدهم على مصره في مغيبه بطل استخلافه ذلك إذا حضر المستخلف ولهاذا لا يصلح إن يقال إن الله يستخلف أحدا عنه فإنه حي قيوم شهيد مدبر لعباده منزله عن الموت والنوم والغيبة⁷. وكما لا يجوز خلافة الإنسان لله فأيضا لا يجوز خلافة الإنسان للرسول صلى الله عليه وسلم لنفس العلة، لأن الرسول وإن غاب جسده فهو شاهد بروحه وشريعته وسننته قائمة في الناس لا تغيب حتى يوم القيمة. يقول القاضي أبو يعلى الفراء (نسبة الإمام واجبة، ... وطريق وجوبها السمع لا العقل، لما ذكرنا في غير هذا الموضع، وأن العقل لا يعلم به فرض شيء ولا إباحته، ولا تحليل شيء ولا تحريم، وهي فرض على الكفاية)⁸. إذن فلما ثبت دليل حكمها بالنقل (الشرع) دون العقل أو العادة فهي بمثابة حكم شرعي، أي أن دليل وجودها هو الوحي وليس التجربة الإنسانية على مر الأزمان. وهذا مخالف للواقع لأن الأمم والشعوب مع اختلاف أديانها وأعرافها وعاداتها كلها لا تستغني عن هذا المنصب، وتقر بوجوبه عادة ولو بدون دين، لأن بوجوده يحدث الاستقرار وبعدمه تحدث الفوضى.

لكن الملاحظ أن المنظومة الدينية، تحاول إسباغ أنماط من التقديس على هذا المنصب نظرا لحساسيته الاستراتيجية. ولتبسيير ذلك ربطوه بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعلوا وظيفته من وظائف الخليفة - كما مر على لسان ابن خلدون والماوردي وأبي يعلى - مع أن هداية الناس وإرشادهم ليس حكرا على الخليفة وحده، بل هو دور كافة شرائح المجتمع بما فيها الفقهاء والداعية وولاة الأمور الأقل رتبة من الخليفة... الخ بل وبلغ التغول في منصب الخليفة والتقديس فيه إلى أن جعلوه في مرتبة النبي نفسه والاستمداد المباشر من الوحي. فقد نقل التهانوي الحنفي عن صاحب "شرح إشراق الحمة" (إذ لا بد في الخلافة من التلقى من الباري والعقول؛ وليس المراد بالرئاسة التغلب بل استحقاق الإمامة). فقد يكون الإمام المتأله مستوليا ظاهرا كسائر الأنبياء ذوي الشوكة بعض الملوك الحكماء كإسكندر وأفریدون وكيومرث، وقد يكون خفيا وهو الذي سمّاه الكافة القطب فله الرئاسة، وإن كان في غاية الخمول كسائر متألهي الحكماء والصوفية المشهورين أو الخاملين. والمتأله الخفي

⁷- ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، (ط1، ج2، ص 352)، (محمد رشاد سالم، محقق)، السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود.

⁸- الفراء، الأحكام السلطانية، ص 19

يسمى قطباً. وفي كل عصر وزمان يكون منهم جماعة إلا أن الأتم كمالاً يكون واحداً كما في الأخبار النبوية. وإذا كانت السياسة بيد المتأله كان الزمان نورياً لتمكنه من نشر العلم والحكمة والعدل ونحوها كزمان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. وإذا خلا الزمان عن تدبير إلهي سُنَّ على السنة أنبيائه وحكمائه كانت الظلمات غالبة كزمان الفترات وبعد عهد النبوات كزماننا هذا)⁹، هذا يماشى مع فلسفة وحدة الوجود الإشراقية التي طورها بعض الفرق من غلاة الصوفية عن الأفلاطونية الحديثة، التي تتيح للقطب المتأله أن يبلغ مرتبة الأنبياء بل يفوتهم قرباً من العقل الإلهي الفعال وفي سياق من التقمص النيرفاني المتدرج. ويقول التجاني: (إن حقيقة القطبانية هي الخلافة العظمى عن الحق مطلقاً في جميع الوجود جملة وتفصيلاً، حيثما كان الرب إليها، كان هو خليفة في تصريف الحكم وتنفيذه في كل من له عليه ألوهية الله - تعالى - فلا يصل إلى الخلق شيء كائناً ما كان من الحق إلا بحكم القطب، ثم قيامه في الوجود بروحانيته في كل ذرة من ذرات الوجود، فترى الكون كله أشباحاً لا حركة، وإنما هو الروح القائم فيها جملة وتفصيلاً، ثم تصرفه في مراتب الأولياء، فلا تكون مرتبة في الوجود للعارفين والأولياء خارجة عن ذوقه، فهو المتصرف فيها جميماً، والممد لأربابها، به يرحم الوجود، وبه يبقى الوجود في بقاء الوجود رحمة لكل العباد وجوده في الوجود)¹⁰. كما أن كتب العقيدة لدى أهل السنة والشيعة لا تخلو من ذكر للخلافة، حيث درجوا على إدراجها في آخر الكتب الاعتقادية، باعتبارها خادمة للعقيدة وحامية لها من الزيف والضلال قال أبو جعفر الطحاوي في عقيدته (وَتَثْبِتُ الْخِلَافَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ لَا يَأْبِي بِكُرْ الصَّدِيقِ، تَعْضِيْلًا لَهُ وَتَقْدِيمًا عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ)¹¹، بل صارت قضية الخلافة أيقونة الخلافة والتش瑞ذم بين الطوائف الإسلامية سواء داخل المعسكر السنوي والمعسكر الشيعي، بل وصار تمييز الطوائف الاعتقادية بناء على موقفها من الإمامية مفهوماً وممارسة وتطبيقاً. وهنا نرى سيادة نظرة اخترالية للدين في إطار صراعات سياسية مغلفة، ساهمت في إضعاف اللحمة الإسلامية وتفكيك بناء الأمة. بل وقد صار تكفير المخالف في الخلافة أمر من صميم الدين ورفع الألباب؟؟

على مستوى المنظومة السنوية: فقد اختلف في إثبات الخلافة لأبي بكر هل تمت بالنص أم بالإجتهاد أم بهما معاً؟ قال ابن أبي العز الحنفي (اخْتَلَفَ أَهْلُ السُّنَّةِ فِي خِلَافَةِ الصَّدِيقِ: هُلْ كَانَتْ بِالنَّصْرِ، أَوْ بِالْإِجْتِهَادِ؟ فَذَهَبَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَجَمَاعَةُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّهَا تَبَثَّتْ بِالنَّصْرِ الْخَفِيِّ وَالْإِشَارَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِالنَّصْرِ

⁹- التهانوي، ابن القاضي الحنفي، (1996)، موسوعة كشاف الاصطلاحات والفنون والعلوم، (ط١، ج١، ص 702)، (علي دحدوح، محقق- عبد الله الخالدي، مترجم- رفيق العم، مراجع)، لبنان، مكتبة لبنان ناشرون.

¹⁰- برادة، علي جرازيم ابن العربي، (2007)، جواهر المعانى وبلوغ الأمانى فى فيض سيدى العباس التجانى، (ط١، ج٢، ص 80)، (عبد اللطيف عبد الحمن، محقق)، بيروت، دار الكتب العلمية.

¹¹- ابن أبي العز، صدر الدين الحنفي، (1418هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، (ط١، ص 480، أحمد شاكر، محقق)، السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد.

الجلي. وذهب جماعة من أهل الحديث والمغزولة والأشعرية إلى أنها تبنت بالإختيار¹² وقد تم حشد النصوص الدينية التي يثبت بها كل فريق معتقده في هذه القضية، وبالتالي يتم إستنزال النصوص من موقعها الإرشادي إلى صراع سياسي إنساني، وما فتح المجال واسع أمام عمليات الوضع والتحريف والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا خدمة لمثل هذه الأغراض الهاشمية. ولقد امتد الصراع على الخلافة حتى إراقة الدماء، وكل يعلم معرك علي بن أبي طالب مع معاوية بن أبي سفيان، وذلك الكم الهائل من الأدلة الشرعية التي طوّعها كلا الفريقين لشرعنة قتل الآخر باعتباره خارجا عن سلطة خليفة الوقت وإمام أهل زمانه!

3- الخلافة في القرآن شوري

أمر الخلافة ورئاسة المجتمع أمر عظيم، وقد تكفل الوحي ببيانه من صريح القرآن الكريم، عندما قال تعالى (الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) سورة الشورى: 37، قال الراغب الأصفهاني: (التشاور والمشاورة والمشورة: استخراج الرأي بمراجعة البعض إلى البعض من قولهم: شرت العسل إذا اتخذته من موضعه واستخرجه منه، وشرت العسل وأشارته: أخرجه)¹³ وقد عرفها الباحثون بتعريف عدة ومنها تعريف الدكتور محمد عبدالقادر أبو فارس، إذ يقول: (الشورى: تعني تقليل الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا واختبارها من أصحاب العقول والأفهام حتى يتوصل إلى الصواب منها أو إلى أصوبها وأحسنها ليعمل به لكي تتحقق أحسن النتائج)¹⁴. أما الشيخ أحمد محبي الدين العجوز - فعرفها بقوله (الشورى: هي تبادل الآراء في أمر من الأمور لمعرفة أصوبها وأصلحها لأجل اعتماده والعمل به)¹⁵.

وعرفت الشورى بأنها: (استبطاط المرء رأياً فيما يعرض له من الأمور والمشكلات، وهذا التعريف يدخل فيه التشاور في كل ما يعرض من المشاكل بين الأسرة، كما في حق فطام الطفل الرضيع إذ يقول الله تعالى (فَإِنْ أَرَادَ أَفِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاورٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا) سورة البقرة: 232، ويستفاد من النص ضرورة التشاور¹⁶.

¹²- المرجع السابق. انظر، الثعلبي، أبو الحسن الأدمي، (د.ت)، غاية المرام في علم الكلام، (د.ط، ص 375)، (حسن عبد اللطيف، محقق)، القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية واختار ابن تيمية والقاضي أبي بعلة الحنبليان، تعينها بالنص.

¹³- الأصفهاني، الحسين بن محمد الراغب، (2001)، المفردات في غريب القرآن، (ط3، ص 273)، (محمد خليل عيتاني، محقق)، بيروت، دار المعرفة.

¹⁴- أبو فارس، محمد، (1986)، النظام السياسي في الإسلام، (د.ط، ص 79)، الأردن، دار الفرقان.

¹⁵- العجوز، أحمد محبي الدين، (1981)، مناهج الشريعة الإسلامية، (د.ط، ج 2، ص 128)، بيروت، مكتبة المعرفة.

¹⁶- المهدى، حسين بن محمد، (1425هـ)، حقوق الإنسان في السنة النبوية، (ط1، ص 486).

إذن فالشوري هو عمل الإنسان مع أخيه الإنسان في سياق من الاجتهاد والمحاولة في تدبير شؤون الحياة وتجربة الحلول واستخلاص الفرضيات، وتجريب السياسات، إذ لو كانت نصا كما زعم لما احتج للتشاور والمراجعة، وتكون الشوري ضربا من الاعتراض على حكم الله تعالى. يقول محمد رشيد رضا(وأما السياسة الاجتماعية المدنية، فقد وضع الإسلام أساسها وقواعدها، وشرع للأمة الرأي والاجتهاد فيها، لأنها باختلاف الزمان والمكان وترتقي بارتقاء المران وفنون العرفان، ومن قواعده فيها أن سلطة الأمة لها وأمرها شوري بينها)¹⁷. وقال ابن تيمية (ولم يقل قط أحد من الصحابة إن النبي صلى الله عليه وسلم نص على غير أبي بكر لا على العباس ولا على علي ولا على غيرهما ولا أدعى العباس ولا علي ولا أحد من يحبهما الخلافة لواحد منهما ولا أنه منصوص عليه، بل ولا قال أحد من الصحابة إن في قريش من هو أحق بها من أبي بكر لا منبني هاشم ولا من غيربني هاشم وهذا كل ما يعلمه العلماء العالمون بالآثار والسنن والحديث وهو معلوم عندهم بالاضطرار وقد نقل عن بعضبني عبد مناف مثل أبي سفيان وخالد بن سعيد أنهم أرادوا أن لا تكون الخلافة إلا فيبني عبد مناف وأنهم ذكروا ذلك لعثمان وعلي فلم يلتقطنا إلى من قال ذلك لعلمهما وعلم سائر المسلمين أنه ليس في القوم مثل أبي بكر ففي الجملة جميع من نقل عنه من الأنصار وبني عبد مناف أنه طلب تولية غير أبي بكر لم يذكر حجة دينية شرعية ولا ذكر أن غير أبي بكر أحق وأفضل من أبي بكر وإنما نشأ كلامه عن حب لقومه وقبيلته وإرادة منه أن تكون الإمامة في قبيلته ومعلوم أن مثل هذا ليس من الأدلة الشرعية ولا الطرق الدينية ولا هو مما أمر الله ورسوله المؤمنين باتباعه بل هو شعبة جاهلية ونوع عصبية للأنساب والقبائل وهذا مما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم بهجره وإبطاله، وفي الحديث عنه أنه قال: (أربع من أمر الجاهلية في أمتي لن يدعون الفخر بالأحساب والطعن في الأنساب والنياحة على الميت والاستقاء بالنجوم)¹⁸، وما دفع أهل السنة إلى ادعاء التنصيص على خلافة أبي بكر دون غيره هو نشوب الخلاف على هذا التنصيب سواء من طائفة الخوارج أو من طائف الشيعة الذين يدعون الخلافة النصية الإلهية علي وذريته لأسباب سياسية بينها الدكتور عابد الجابري في كتابه الشيق "نقد العقل السياسي العربي"¹⁹.

ليس قصدنا من هذه المقالة، النبش التاريخي في هذه القضايا، ولكن غايتنا تقديم إشارات لمفارقات تاريخية ذات صبغة دينية غير مواتية، على قدر ما تتحمله هذه المقالة.

¹⁷- رضا، محمد رشيد، (د/ت)، الخلافة، (د/ط، ص 8)، مصر، الزهراء للإعلام العربي.

¹⁸- ابن حنبل، أحمد، (1995)، المسند، (ط1، ج 8، ص 28)، (مسند أبي هريرة، أحمد شاكر، محقق)، مصر، دار الحديث، صحيحه أحمد شاكر.

¹⁹- في الفصل الخاص بـ "ميثلوجيا الإمامة"، ص 263

المدخل القرآني الوحد المنصوص عليه، لتناول قضية الحكم في المجتمع الإسلامي هو تدول السلطة عن طريق مشاوراة الأمة في أمرها، فلا يساس شعب إلا وفق إرادته ليكون لهذه السياسة نصيبيها من الشرعية والهؤول دون إيقاع الظلم بالناس أو خلق نمطية من الاستبداد المغلف بأغلفة دينية والدين منها براء. يقول الدكتور عبد القادر أبو فارس (أنها مدرسة تربوية للأمة تظهر من خلالها شخصيتها وتحقيق ذاتها وهي سبب من أسباب النصر على أعدائها، حق المسلمون بها انتصاراتهم على أعدائهم وأضحووا سادة الأمم بعد أن كانوا رعاة الشاء والغنم)²⁰.

²⁰- أبو فارس، محمد، *النظام السياسي في الإسلام*، ص 77

المحور الثاني:

طبيعة الخلافة الراشدة: رؤيا نحو بناء مفهوم جديد للسلطة

الخلافة الراشدة هي الخلافة صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم الأربعة من بعده، وهم على الترتيب الزمني: أبي بكر وعمر وعثمان وأبي. وبالنظر إلى كيفية تعاطي المسلمين مع الخلفاء يتبيّن عمق التجربة السياسية الإسلامية الأولى في النموذج الإنساني، وما شابها من عيوب تحيل معها أن يكون هذا النموذج نموذجاً ربانياً نصرياً، رغم الإنجازات المبهرة التي حققها الخلفاء في نشر الإسلام وتثبيت دعائم الوجود الإسلامي في تاريخ الحضارة الإنسانية الممتد في الزمان والمكان.

ونظراً بطبيعة هذه الورقة العلمية، فإنني سأقتصر على نموذجين نبين من خلالهما، وهما القدسية المبتدعة التي أقيمت على منصب الخلافة بعيد زمان الخلفاء الراشدين، وأن أهل القرن الأول كانوا ينظرون إلى هذا المنصب باعتباره مجالاً للتدافع والتنافس في الخير وابتغاء المصالح، وكثير ما كانت تساق هذه المصالح لخدمة أغراض دنيوية بحتة.

1- الاختلاف على تولية الخليفة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم²¹

وهي تلك الطريقة التي انتخب فيها الخليفة الأول أبو بكر الصديق في بيعة السقيفة وبعد وفاة الرسول وانشغل المسلمين في تشيعه علم عن اجتماع للأنصار في سقيفة بنى ساعدة وكاد المجتمعون أن يعينوا مرشحهم سعد بن عبادة (سيد الخزرج). فأسرع أبو بكر الصديق وعثمان وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة عامر بن الجراح إلى السقيفة. وهناك دار نقاش واختلف حول دور المهاجرين في دعم الدعوة، وصرح بحديث القرشية²² ووقف طالباً قيام المسلمين للاختيار بين عمر بن الخطاب أو أبي عبيدة بن الجراح. وكما كان له الفضل قبل ذلك في إدخال الطمأنينة على قلوب المسلمين حينما أكد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، كما يرى الباقلاني (403هـ- 1012م) فقد ظهر فضله للمرة الثانية في حسم الخلاف بين المهاجرين والأنصار. ولكن قام

²¹- للاستزادة من التفاصيل والروايات، يمكن مراجعة المصادر الآتية:

- ابن إسحاق، (1987)، *السير والمغازي*، (سهيل زكار، محقق)، بيروت، دار الفكر.

- الأزدي، محمد بن عبد الله البصري، (1970)، *فتوح الشام*، (عبد المنعم عامر، معن)، القاهرة، مؤسسة سجل العرب. والأزرقي، أبو الوليد محمد بن عبد الله، (1389هـ)، *تاريخ مكة*، (ط3)، (رشدي صالح ملمس، محقق)، بيروت، دار الأندلس.

²²- مثل ما أخرجه مسلم في صحيحه، (د.ت)، كتاب الإمارة، باب الناس تتبع لقرיש، تحت رقم: 1818، والخلافة في قريش، (د.ط، ج 2، ص 1451)، (محمد فؤاد عبد الباقي، محقق)، بيروت، دار إحياء التراث العربي. عَنْ هَمَّامَ بْنِ = مُتَبَّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَتَّنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ أَخْدَيْتُ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (النَّاسُ تَبَعُ لِقْرِيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنَ، مُسْلِمُهُمْ تَبَعُ لِمُسْلِمِيْمُ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعُ لِكَافِرِهِمْ).

الاثنان - عمر وأبو عبيدة - طالبين من أبي بكر أن يبسط يده ليبايعلنه لأنه أفضل المهاجرين وثاني اثنين في الغار وخليفة رسول الله على الصلاة والصلاحة أفضل دين المسلمين. فتابعهما قيس بن سعد - من الأنصار - ليبايع أبيا بكر فأكان أولهم، فقبل الأنصار مشورته وتتابعوا عن طيب خاطر للمبايعة، وكانت دعامة موقفه ما قاله لهم: كرهت أن أنازع قوماً حقاً جعله الله لهم. وهكذا امتنل الأنصار لدعوة أبي عبيدة حين اعترف بفضل الأنصار من حيث إنهم أول من نصر وآزر فلا يصح أن يكونوا أول من يبدل ويغير. ولم يختلف أحد عن بيعة أبي بكر من الأنصار سوى سعد بن عبادة وهو الذي يمثل المعارضة العنيفة في الاجتماع وكان يطلب استخلافه الأمر بدلاً من أبي بكر. وفي اليوم التالي يجلس أبو بكر في مسجد الرسول في المدينة ك الخليفة للرسول ويلقي خطبة الخلافة. وعندها قامت الوفود بمبأيعته ومنهم طلحة والزبير وهذه البيعة سميت بالبيعة الكبرى أما على بن أبي طالب فقد تخلف عن مبايعته لمدة ستة أشهر حتى وفاة زوجته فاطمة الزهراء.

لو نظرنا إلى طريقة انتخاب أبي بكر الصديق نلاحظ شيئاً من التشابه في انتخاب زعماء القبائل في الجاهلية حيث كان أبو بكر الصديق أكبر الصحابة سنًا و يتمتع بالذكاء والحكمة كذلك كان غني حيث أصرف كثير من أمواله في سبيل الدعوة الإسلامية.

أما على الدوافع التي كانت من وراء انتخاب الخليفة أبو بكر:

(1) أنه كان من الأولين في الإسلام.

(2) كان صديق الرسول.

(3) هاجر مع الرسول إلى المدينة.

(4) كان أمام المسلمين عند غياب الرسول.

بعد انتخاب أبو بكر الصديق قام بإلقاء خطبته التي ميزت سياساته التي ظهر فيها تواضع أبو بكر وتحقيقه للعدالة الاجتماعية وكذلك تمكّنه بالشريعة الإسلامية والتركيز على الصدق والامانة في علاقة الأفراد والزعيم كذلك حث المسلمين على الجهاد الديني كوسيلة لنشر الدعوة الإسلامية. وقد اعتبر الإمام أبو الحسن الأشعري هذا الخلاف قائلاً بأنه (أول ما حدث من الإختلاف بين المسلمين بعد نبيهم صلى الله عليه وسلم اختلافهم في الإمامة).²³

²³- الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل، (1980)، مقالات إسلاميين، (ط3، ج1، ص31)، (Helmott Ritter، مصحح)، ألمانيا، دار فرانز ستايلز.

لنسائل بعد هذا السرد المختصر لأحداث تولية أبي بكر الصديق الخلافة، كيف يصح للصحابـة الإـخـلـافـ في أمر من أصول الدين التي يقوم عليه استقرار الأمة وأمنها. هذا من جهة أولـىـ ومن جهة ثانية لو كان تـمـ تـنصـيـصـ عـلـىـ الـخـلـيفـةـ بـعـدـ الرـسـوـلـ فـهـلـ يـكـونـ كـلـ هـذـاـ الـخـلـافـ عـلـىـ التـوـلـيـةـ؟ـ ولو فـرـضـنـاـ جـدـلاـ وـجـودـ نـصـ عـلـىـ تـوـلـيـةـ أـبـيـ بـكـرـ كـمـاـ زـعـمـ اـبـنـ تـيمـيـةـ وـابـنـ حـزـمـ،ـ فـمـاـ كـانـ حـكـمـ الـذـينـ خـالـفـوـاـ تـوـلـيـةـ أـبـيـ بـكـرـ؟ـ وـهـلـ يـمـسـ ذـبـاكـ عـدـالـتـهـ؟ـ

الواقع التـارـيـخـيـ يـثـبـتـ خـلـوـ التـجـربـةـ الرـاشـدـةـ مـنـ كـثـيرـ مـنـ الـمـعـقـدـاتـ الـدـيـنـيـةـ الـتـيـ سـيـجـتـ بـهـاـ فـيـ التـارـيـخـ،ـ وـأـنـهـ يـتـمـ بـلـورـةـ الـمـوـقـفـ السـيـاسـيـ،ـ فـيـ إـطـارـهـ الزـمـنـيـ اللـحـظـيـ،ـ وـعـبـرـهـ يـتـمـ إـسـتـنـزـالـ النـصـوصـ الشـرـعـيـةـ وـتـأـوـيلـهـاـ لـخـدـمـةـ هـذـاـ الغـرـضـ.ـ وـلـعـلـنـ فـنـتـرـضـ إـذـاـ جـيـءـ بـالـصـاحـبـةـ وـعـرـضـتـ عـلـيـهـمـ نـمـاذـجـ مـنـ الـمـوـقـفـ الـلـاهـوـتـيـةـ الـكـلـامـيـةـ الـمـقـدـسـةـ لـلـخـلـافـةـ الرـاشـدـةـ باـعـتـبارـهـاـ النـمـوذـجـ الـفـرـيدـ الـمـسـدـدـ مـنـ عـنـدـ اللهـ لـأـبـدـوـ اـسـتـغـرـابـهـمـ مـنـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـوـاقـفـ.ـ وـإـلـاـ كـيـفـ سـنـفـهـمـ اـخـتـلـافـهـمـ فـيـ أـمـرـ التـوـلـيـةـ،ـ لـوـ كـانـ تـمـ تـنـصـيـصـ،ـ وـهـمـ الـعـدـوـنـ الـذـينـ أـنـتـىـ اللهـ عـلـيـهـمـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ.ـ لـقـدـ تـمـ إـعـادـةـ قـرـاءـةـ الـنـصـوصـ الـمـؤـسـسـةـ (ـقـرـآنـ وـسـنـةـ)ـ عـلـىـ ضـوـءـ الـمـتـغـيـرـاتـ السـيـاسـيـةـ،ـ وـبـالـتـالـيـ جـعـلـ الـوـاقـعـ الـبـرـاغـمـاتـيـ حـكـمـاـ عـلـىـ النـصـ الـشـرـعـيـ وـهـنـاـ مـكـمـنـ الـخـطـرـ وـمـرـبـطـ الـفـرـســ.ـ كـمـاـ يـقـالـ -ـ.

2- مقتل عثمان: نحو الهاوية القاتلة

يـقـدـمـ الـوـعـىـ الـإـسـلـامـيـ الـيـوـمـ فـتـرـةـ الـخـلـافـةـ الرـاشـدـةـ فـيـ صـورـةـ مـقـدـسـةـ مـتـغـافـلـيـنـ عـمـداـ عـنـ جـمـلـةـ الـصـرـاعـاتـ السـيـاسـيـةـ وـالـتـيـ هـزـتـ كـيـانـ الـأـمـةـ الـإـسـلـامـيـةـ.ـ صـرـاعـاتـ وـصـلـتـ إـلـىـ حـدـ سـفـكـ الـمـسـلـمـيـنـ لـدـمـاءـ بـعـضـهـمـ الـبـعـضـ لـاـ فـيـ سـبـيلـ نـشـرـ الـدـيـنـ بلـ فـيـ سـبـيلـ السـيـاسـيـةـ.

نـسـعـ وـنـقـرـأـ كـثـيرـاـ عـنـ مـقـوـلـةـ "ـالـسـلـفـ الـصـالـحـ"ـ فـقـدـ دـأـبـ شـيـوخـ السـلـفـيـةـ عـلـىـ تصـوـيرـ الصـحـابـةـ تصـوـيرـاـ تـحـيطـ بـهـ هـالـةـ مـنـ الـقـدـاسـةـ.ـ فـيـصـارـ إـلـىـ عـدـمـ تـنـاـولـ كـلـ مـاـ مـنـ شـائـعـةـ أـنـ يـشـوـهـ هـذـهـ الـقـدـاسـةـ،ـ فـأـظـهـرـوـاـ مـقـولاتـ مـنـ فـبـيـلـ "ـالـكـفـ عـماـ جـرـىـ يـنـ الصـاحـبةـ"ـ²⁴ـ وـمـنـ فـبـيـلـ أـيـضاـ "ـلـقـدـ طـهـرـ اللهـ سـيـوـفـنـاـ مـنـهـاـ فـلـنـطـهـرـ أـلـسـنـتـاـ عـنـهـاـ"ـ،ـ بـلـ وـقـالـ الـقـحطـانـيـ الـأـنـدـلـسـيـ فـيـ نـوـنـيـتـهـ²⁵ـ:

²⁴- قال القوجي، صديق حسن خان، (ت1421هـ)، قطف الشمر في بيان عقيدة أهل الأثر، (ط1، ص100)، السعودية، وزارة الأوقاف والدعوة والإرشاد. عن مذهب أهل السنة (ويمسكون عمـاـ شـجـرـ بـيـنـ الصـحـابـةـ)، ويقولون: إنـ هـذـهـ الـأـثـارـ الـمـرـوـيـةـ مـنـهـاـ مـاـ هوـ كـذـبـ،ـ وـمـنـهـاـ مـاـ هوـ قدـ زـيـدـ فـيـهـ وـنـقـصـ وـغـيـرـ عـنـ وجـهـ،ـ وـالـصـحـيـحـ مـنـهـاـ هـمـ فـيـهـ مـعـذـورـونـ،ـ إـمـاـ مـجـتـهـدـوـنـ مـصـيـبـوـنـ،ـ إـمـاـ مـجـتـهـدـوـنـ مـخـطـئـوـنـ،ـ وـهـمـ مـعـ ذـلـكـ يـعـقـدـونـ أـنـ كـلـ أـحـدـ مـنـ الصـحـابـةـ لـيـسـ مـعـصـومـاـ عـنـ كـبـائـرـ الـإـثـمـ وـصـغـيـرـهـ،ـ بـلـ تـجـوزـ عـلـيـهـمـ الذـنـوبـ فـيـ الـجـمـلـةـ،ـ وـلـهـمـ مـنـ السـوـابـقـ وـالـفـضـائـلـ مـاـ يـوـجـبـ مـغـفـرـةـ مـاـ صـدـرـ مـنـهـمـ أـنـ صـدـرـ،ـ حـتـىـ إـنـهـ يـغـفـرـ لـهـمـ مـنـ السـيـئـاتـ مـاـ لـاـ يـغـفـرـ لـهـمـ بـعـدـهـمـ،ـ وـلـهـمـ عـدـوـنـ مـاـ لـيـسـ لـمـنـ بـعـدـهـمـ،ـ وـكـلـهـمـ عـدـوـنـ بـتـعـدـيلـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ،ـ وـقـدـ ثـبـتـ فـيـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ:ـ أـنـهـ «ـخـيـرـ الـقـرـونـ»ـ).

²⁵- القحطاني، أبو عبد الله محمد بن صالح المعافري المالكي (ت378هـ)، (ط1، ص28)، (عبد العزيز بن محمد الجريوع، محقق)، دار الذكرى.

قتل خير قول في صحابة أَحْمَد ... وامْدُح جمِيع الْآل والنِّسوان
 دع ما جرى بين الصحابة في الْوَغْرِي ... بسيوفهم يوم التَّقْى الجمَان
 فقتيلهم منهم وقاتلهم لهم ... وكلاهما في الحشر مرحومان

وقد نجحوا في ذلك إلى حدّ كبير من خلال حضورهم الإعلامي الكبير سواءً أكان ذلك على الفنوات الفضائية أو على الشبكة العنكبوتية. حضور يبرزه عدد المقالات التي تحاول ستر الحقيقة التاريخية بفيض من المقالات التي تشتت القارئ غير المتبصر بحقيقة ما وقع.

لقد شهد عصر عمر بن الخطاب مثلاً إيثاراً للقرشيين بالمناصب السياسيّة مقابل إقصاء الأنصار رغم مؤهّلتهم الدينية والسياسيّة المشهود بها، في شبه إنكار للدور الأساسي الذي لعبوه في دعم الدين الجديد من جهة، ورجوع بنى عبد مناف للسيطرة على مقاليد الدولة بعد أن تمّ إقصاؤهم عن الواجهة السياسيّة إبان فتح مكّة، فيما يشبه اعترافاً بالمكانة الاقتصاديّة التي كانوا يتمتعون بها منذ الجahليّة. ولم يتأخر هذا الوضع عن التّفجر وقد كان له ذلك في خلافة عثمان التي انقسمت إلى قسمين وفترتين، أولهما دامت ست سنوات وتميزت بالهدوء والسكون، والثانية مضطربة ومتوتّرة، لقد كان عصر عثمان مهيئاً بوجه خاص لتكميس الثروات، فهو عصر راحة كانت الأموال متداولة فيه بكثافة وكان المال المقدس يجري تخزيشه دون إنفاقه. هذه السلوكيات أدت إلى ترسّيخ بنية مزدوجة ومتناقضة، من جهة مكابرة الخليفة في محاباته لعائلته وإفراطه في إباحاته وتسليفاته للأمويين. وباختصار انتهاجه سياسة ملكية وعائلية غالباً ما تتعارض مع السنة التي رسّخها النبي صلى الله عليه وسلم والخليفتان الأولان. ويوجه عام يمكن إرجاع القضية إلى صراع بين تجديد لنشاط وروابط الدم، وعودة إلى أعراف الجahليّة وتقاليدها.

إن ما كان يفعله عثمان في نظر بعض المسلمين أمر لا يمكن التسامح فيه، ولكن في الوقت نفسه كانت الأكثرية قد بقيت صامتة، وحتى أنها قد كانت عاتبة لأنّه ما من شيء كان يسوغ انقطاع وحدة الأمة، وأن الإمام الخليفة أمير المؤمنين كان يفترض فيه أن يكون غير قابل للمس، لكن الأمور لن تستمر هكذا، بل بدأ يظهر النقد لعثمان في وسط الصحابة إزاء تجاوزاته التي أصبحت كثيرة في نظرهم. ومن أخطاء جسيمة ارتكبها الخليفة عثمان من وجهة نظر الصحابة تعين شقيقه من أمه، الوليد بن عقبة، عاملًا في الكوفة، بدلاً من سعد بن أبي وقاص، وتعيين عبدالله بن عامر، عاملًا على البصرة، بدلاً من الصاحبي المشهور أبو موسى الأشعري. أفرط الخليفة عثمان في محاباته لعائلته وتسهيلاته للأمويين. وكان أبرز المعارضين له هم الثلاثي: أبو ذر الغفارى وعبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر، مما أدى إلى بروز آراء أخرى أكثر تطرفًا وهياجاً ضد عثمان بدأت تتجرأ على شخصه وتهدهه في سلامته الجسدية، ولعل أبرز الذين ساروا إلى تصفية الجسدية

لعثمان الصحابي عمرو بن الحمق الخزاعي، قال ابن سعد(كان أحد الرؤوس الذين ساروا إلى عثمان، وقتلته ابن أم الحكم بالجزيرة)²⁶. وابن الحمق هذا لم يكن صحابياً صغيراً بل كان من كبار الصحابة، وقد ذكره المغطساني (ت 762 هـ) في إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال وقال (وكان عمو بن الحمق من كبار أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم شهد معه أكبر مغازيه)²⁷.

لقد كان لما يسمى "القراء" دوراً كبيراً في تجييش الناس ضد عثمان، مسلحين بنوع من المصداقية التي يتحلون بها لأنهم قارئوا القرآن ومرتلوه، ونتيجة لهذا التجييش ضد عثمان وقعت عدة حوادث في الكوفة لتعاظم المطاعن الموجهة ضد عثمان. وقع مقتل عثمان بعد مرور أكثر من سنة على حوادث الكوفة، فكانت هذه الأحداث الثغرة للتنشيع عليه، ليزحف من بعد المصريون. كانت عملية الزحف على المدينة وقتل عثمان وبعد من انفجار فوضوي جماهيري مضطرب، بل كان مسيرة منظمة شبه احتجاجية و المسلحة إذ كان الأمر يتعلق بمحاربين، وسيعملون بحذر على مراحل. ومن المؤكد تقريباً أن هدفهم لم يكن قتل عثمان ولا حتى خلعه، بل تقديم مطالبهم وعرض مطاعنهم والطلب إليه بحزم أن يعترف بها وأن يتقبلها، وأن يغير سياساته انتلافاً من ذلك، إذن فأكثريه المعارضين على عثمان كانت تتحرك سعياً وراء العدالة.

والجدير باللحظة أن نرى أحد المهاجرين الأكثر شهرة يقوم بمساعدة التمرد الذي تمثل في محاصرة منزل عثمان شهراً كاملاً وذلك بالمشاركة في الحصار أو يدفع أفراد عشيرته، والمقصود هو طحة وكذلك الزبير بن العوام الطامعين علينا في الخلافة.

يعدّ مقتل عثمان حدثاً كبيراً وخطيراً في تاريخ الإسلام الأول، لماله من عواقب لا تعد ولا تحصى، الحدث المؤسس لانشقاق الأمة وانقسامها النهائي. لم يدم الهدوء بعد المقتل سوى مدة قليلة، "بعد مقتل عثمان انتشر عنف واسع قارب حد الانهيار والتحطم الذاتي"، وكان ذلك عبارة عن حرب أهلية سيفى الإسلام قرابة ألف وخمسين سنة، مبهوراً مأخوذاً بسحر مثالية السلطة الكاملة التي سيحددها الفقهاء المتأخرون بوصفها الخلافة الحق مقابل الملوكية أو السلطانية اللاحقة. قال ابن

²⁶ الذهبي، شمس الدين التركمانى، (2003)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، (ط١، ج٢، ص 424، تحت رقم: 49)، (بشار عواد معروف)، محقق، دار الغرب الإسلامي. قال عنه الذهبي (لله صحبةٌ ورَوَايَةٌ، وبَاعِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَسَمِعَ مِنْهُ).

²⁷ مغطساني بن قليح الحنفي، (2001)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (ط١، ج١٠، ص 155)، (عادل بن محمد، محمد أسامة بن إبراهيم، محققان)، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

تيمية (كان مقتل عثمان من أعظم الأسباب التي أوجبت الفتن بين الناس وبسببه تفرقت الأمة إلى اليوم. ولهذا جاء في الحديث: "ثلاث من نجا منهن فقد نجا: موتي وقتل خليفة مضطهد والذجال")²⁸.

تسبّب مقتل عثمان بن عفان في سيل من الأفعال والأعمال المأساوية جداً في حد ذاتها في زمنيتها الخاصة، الفتنة، الانشقاق، الحروب الأهلية، العنف الفتاك داخل الأمة. لقد أثار فيما يتعداه وبرد فعل تسلسلي الانقسامات السياسية والمذهبية الكبرى التي ستنتهي من تلك الصراعات الأولى بعد اغتيال علي في رمضان سنة 40 للهجرة خلت الساحة لمعاوية وسيطر على الحكم، فعلى هو ثالث خليفة في الإسلام يموت قتلاً، والحال أن هذا العصر سيطر عليه الوعي الإسلامي بوصفه عصراً شبه مقدس، عصر الخلفاء الأربع الراشدين عند أهل السنة، وعصر الشیخین بالإضافة إلى السنوات الست الأولى من عهد عثمان، ومرحلة علي التي امتدت حتى التحكيم في نظر الخارج، عصر الخليفة علي وحده في نظر الشيعة الإثني عشرية. وينكر شيوخ السلفية ما حصل في هذه الفترة الحرجة من تاريخ الدولة الإسلامية، ويحاولون الفوز عليها أو تشويهها بما يتماشى رؤيتهم السياسية التي تصور السلف على صورة لم يكونوا عليها أصلاً. السلف من الصحابة والتابعين لم يكونوا رجالاً ونساء أوقفوا حياتهم على التقوى والورع والتّعبد والتّزهد في الحياة الدنيا فقط بل كانوا مثناً اليوم يسعون وراء الدنيا مجسدة في السياسة. وهذا هو الصحابي الجليل أبو بربعة الأسلمي يعطينا تشخيصاً دقيقاً لواقع فئة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في تقاليهم على الخلافة، والتي ألبسها الفقهاء لباس التقوى: فعن أبي المنهال، قال: **لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمَرْوَانُ بِالشَّامِ، وَوَلَّبَ ابْنُ الزَّبِيرِ بِمَكَّةَ، وَوَلَّبَ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ أُبِي إِلَى أُبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، حَتَّى نَخْلَنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلٍّ عُلِّيٍّ لَهُ مِنْ قَصَبٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَأَنْشَأَ أُبِي يَسْتَطِعُهُ الْحَدِيثَ قَالَ: يَا أَبَا بَرْزَةَ، أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ؟ فَأَوْلَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمُ بِهِ: «إِنِّي احْسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاحِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ، إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذَّلَّةِ وَالْفَلَّةِ وَالضَّلَالَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدْتُ بَيْنَكُمْ، إِنَّ ذَكَرَ الَّذِي بِالشَّامِ، وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ هُولَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهَرْكُمْ، وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ ذَكَرَ الَّذِي بِمَكَّةَ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا»²⁹**، لقد

²⁸- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم (1978)، *الفتاوى الكبرى*، (طب. ج2، ص 297)، (حسين محمد مخلوف، محقق)، بيروت، دار المعرفة.

²⁹- أخرجه البخاري في صحيحه، (ط1، باب إذا قال عند قوم شيئاً، ثم خرج فقال بخلافه)، ج9، ص 54، تحت رقم: 7112، (محمد زهير بن ناصر، محقق)، دار طوق النجاة.

كان الصراع السياسي زمن الفتنة الكبرى على أشدّه، صراعاً دنيوياً سياسياً قبل أن يكون صراعاً دينياً.

3- تغيير نظام الشورى إلى العهد ثم التوريث

كان اختيار الخليفة في العصر الراشدي يتماشى بصورة شورية، ثم صارت إلى العهد التي بموجبها اختيار ثاني الخلفاء الراشدين عمر بن الخطاب. إذ عهد له أبو بكر بالخلافة قبل وفاته خوفاً من حدوث فتنة بين المسلمين (تفكك المسلمين) مثلاً حدث بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، في حين كانت الجيوش الإسلامية تحارب الفرس والروم. من الجدير بالذكر معرفة أن أبي بكر كان قد استشار كبار الصحابة مثل عثمان بن عفان وأبي عبيدة بن الجراح وعلي بن أبي طالب وغيرهم في مسألة عهده لعمر بن الخطاب بالخلافة فوافق جميعهم على العهد بالخلافة لعمر بن الخطاب.

أما في العصر الأموي فقد أصبح الحكم بطريقة التوريث وأول من اتبعها بني أمية وكان أولهم الصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان حين قال "أنا أول الملوك" ولهذا اطلق خصوم بنى أمية عليهم لقب الملوك، لأنَّه يحمل صفة الاستبداد والطغيان³⁰. شعر معاوية أنَّ التنافس على الحكم فرق بين المسلمين، لذلك أوصى بابنه يزيد خليفة من بعده. وبحركته السياسية قضى معاوية على نظام الشورى، فكان العصر الأموي فترة انتقال من طور الانتخاب إلى طور الوراثة. قال ابن خلدون (والذي دعا معاوية لإثارة ابنه يزيد بالعهد دون من سواه، إنما هو مراعاة المصلحة في اجتماع الناس واتفاق أهوانهم باتفاق أهل الحل والعقد عليه، حينئذ من بنى أمية إذ بنوا أمية يومئذ لا يرضون سواهم وهم عصابة قريش وأهل الملة أجمع وأهل الغلب منهم. فاتّرَه بذلك دون غيره من يظن أنه أولى بها وعدل عن الفاضل إلى المفضول حرضاً على الاتفاق واجتماع الأهواء الذي شأنه أهم عند الشارع. وإن كان لا يظن بمعاوية غير هذا، فعدالته وصحته مانعة من سوى ذلك. وحضور أكابر الصحابة لذلك وسكتهم عنه دليل على انتقاء الريب فيه، فليسوا من يأخذهم في الحق هواة وليس معاوية من تأخذ العزة في قبول الحق، فإنهم كلهم أجل من ذلك، وعدالتهم مانعة منه. وفرار عبد الله بن عمر من ذلك إنما هو محمول على تورعه من الدخول في شيء من الأمور مباحاً كان أو محظوراً كما هو معروف عنه. ولم يبق في المخالفة لهذا العهد الذي اتفق عليه الجمهور إلا ابن الزبير وندور المخالف معروف)³¹. وهذه النزعة التبريرية التي رأيناها مع ابن خلدون وابن تيمية وابن حزم وغيرهم من الفقهاء، دائماً تنطلق من قاعدة عقائدية

³⁰- إشارة إلى قوله تعالى في سورة النمل (إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزَّةَ أهلها أذلة، وكذلك يفعلون).

³¹- ابن خلدون، مقدمة ديوان المبتدأ، ج 1، ص 262

ودينية. وتفتفي هذه القناعة بعذالة الصحابة واستحالة وجود نزوع دنيوي أو أهواء في تحركاتهم وممارساتهم السياسية، لكننا في نفس الوقت نقرأ لهم كلام على إمكان وقوعهم في المعاصي والكثير لأنهم بشر يصيرون ويخطئون، يقول ابن تيمية (نحن لسنا ندعى لواحد من هؤلاء العصمة من كل ذنب، بل ندعى أنهم من أولياء الله المتقين وحزبه المفلحين، وعباده الصالحين وأنهم من سادات أهل الجنة. ونقول إن الذنوب جائزة على من هو أفضل منهم من الصديقين ومن هو أكبر من الصديقين. ولكن الذنوب يرفع عقابها بالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصاب المكفرة وغير ذلك وهؤلاء لهم من التوبة والاستغفار والحسنات ما ليس لمن هو دونهم وابتلوا بمصاب يكفر الله بها خطاياهم لم يبتل بها من دونهم فلهم من السعي المشكور والعمل المبرور ما ليس لمن يعدهم وهم بمغفرة الذنوب أحق من غيرهم ممن بعدهم)³²، ومع أن الله غفر للصحابة ذنوبهم وعدهم الجنة، فهل يصلح هذا للمنع من تقويمهم، وتخطيئتهم إن تبين خطأهم وتصويبهم إن تبين صوابهم، وهم قاتلوا مع بعضهم البعض، وسفروا دماءهم ولم يفهم أحد منهم وهم من روى لنا الأحاديث في فضل أنفسهم، أن هذه الأحاديث تضفي عليهم تلهم الهالة من القدسية حتى تعذر عن كل فعل فعلوه؟! وانتقاد تصرفاتهم السياسية لا يقدح في كيانهم ولا في فضلهم. لأن فضل أعمالهم إنما ثمرته على أنفسهم، وسياسة الأمة مسؤولية سيسألون عليها يوم القيمة، وقد عانت الأمة الوليات من هذا الصراع الصحابي، لذلك سعت المنظومة الدينية التاريخية إلى لملمت هذه الأحداث وتبريرها باعتبارها اجتهادات دينية في أمور سياسية، وشهادة الصحابي الجليل أبي برقة الإسلامي التي سبقت لدليل واضح على الحضور المصلحي الخاص في مثل هذه القضية. كما كان للنزاعات الشديدة بين العصب والقبائل العربية في توقيع رأس الحكم في الدولة الإسلامية الناشئة دوراً في تذكرة هذه الصراعات وتغذيتها بكل الوسائل للوصول إلى مرادها. وأنقل هنا كلاماً نفيساً لشيخ الإسلام ابن تيمية يقول فيه (ومن المعلوم أن أهل السنة لا ينزعون في أنه كان بعض أهل الشوكة بعد الخلفاء الأربع يولون شخصاً وغيره أولى بالولاية منه وقد كان عمر بن عبد العزيز يختار أن يولي القاسم بن محمد بعده لكنه لم يطبق ذلك لأن أهل الشوكة لم يكونوا موافقين على ذلك. ولأنه كان قد عقد العهد معه ليزيد بن عبد الملك بعده فكان يزيد هو ولي العهد وحينئذ فأهل الشوكة الذين قدموا المرجوح وتركوا الراجح أو الذي تولى بقوته وقوة أتباعه ظلماً وبغيًا يكون إثم هذه الولاية على من ترك الواجب مع قدرته على فعله أو أعاذه على الظلم. وأما من لم يظلم ولا أعاذه ظالماً وإنما أعاذه على البر والتقوى فليس عليه في هذا شيء، ومعلوم أن صالح المؤمنين لا يعاونون الولاية إلا على البر والتقوى لا يعاونونهم على الإثم والعدوان فيصير هذا منزلة الإمام الذي يجب تقديميه في الشرع لكونه أقرأ وأعلم بالسنة أو أقدم هجرة وسنا إذا قدم ذو الشوكة من هو دونه فالمصلون خلفه الذين لا يمكنهم الصلاة إلا خلفه أي ذنب لهم في ذلك... ومعلوم أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكاملها

³²- ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، ج 1، ص 336

وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان وأهل السنة يقولون ينبغي أن يولي الأصلح للولاية إذا أمكن إما وجوباً عند أكثرهم وإما استحباباً عند بعضهم وأن من عدل عن الأصلح مع فدرته لهواه فهو ظالم ومن كان عاجزاً عن تولية الأصلح مع محبته لذلك فهو معذور ويقولون من تولى فإنه يستعان به على طاعة الله بحسب الإمكان ولا يعan إلا على طاعة الله ولا يستعان به على معصية الله ولا يعan على معصية الله³³. وكذلك وقع معاوية بن أبي سفيان الذي سيطرت عصبه على مقاليد الولاية والحكم في شتى أنحاء الدولة الراشدة والتي كانت رجالاتها وأصحاب الرئاسة فيها رافضون تماماً لتولي أحد من خارجهم الحكم بعد موت معاوية الذي هو منهم (بني أمية)، فضغطوا على معاوية الذي رضخ لطلبهم وخاف انقلابهم عليه. قال ابن خلدون (ثم إنه وقع مثل ذلك من بعد معاوية من الخلفاء الذين كانوا يتحرون الحق ويعملون به، مثل عبد الملك وسليمان من بنى أمية والسفاح والمنصور والمهدى والرشيد من بنى العباس وأمثالهم من عرفت عدالتهم وحسن رأيهم للمسلمين، والنظر لهم ولا يعاب عليهم إيثار ابنائهم وإخوانهم وخروجهم عن سنن الخلفاء الأربعه في ذلك، ف شأنهم غير شأن أولئك الخلفاء، فإنهم كانوا على حين لم تحدث طبيعة الملك وكان الوازع دينياً فعند كل أحد وازع من نفسه، فعهدوا إلى من يرضيه الدين فقط وآثروه على غيره ووكلوا كل من يسمو إلى ذلك إلى وازعه وأما من بعدهم من لدن معاوية فكانت العصبية قد أشرفت على غايتها من الملك والوازع الديني قد ضعف واحتياج إلى الوازع السلطاني والعصبياني. فلو عهد إلى غير من ترضيه العصبية لردت ذلك العهد وانتقض أمره سريعاً وصارت الجماعة إلى الفرقة والاختلاف. سأله رجل عليهما: ما بال المسلمين اختلفوا عليك ولم يختلفوا على أبي بكر وعمر فقال: "لأن أبا بكر وعمر كانا واليin على مثلي وأنا اليوم وال على مثالك" يشير إلى وازع الدين³⁴. وهذه التفاتة خطيرة من ابن خلدون، لأن قوة الوازع الديني تحول دون تقديم المصالح الخاصة على المصالح العامة، وتجعل المسلم يسعى قدر الاستطاعة إلى البحث عن الأحسن بدل الحسن، وتولية الأفضل بدل الفضل، وبغياب الوازع الدين أو ضعفه سيحدث العكس وتشيع مع ذلك الفوضى وتتأخر المصالح العامة لحساب المصالح الخاصة، كما وقع في ذلك العهد.

أصبح الخليفة بعد التوريث بمقام ملوك الفرس والروم مما وسع من صلاحياته وزاد من مركزية السلطة وجعله ممثلاً للبيت الحاكم بشكل خاص ما أضعف ولاء المسلمين له. وخاصة عندما كانت تؤخذ البيعة بالقوة سبب ذلك إلى وجود غليان أدى في كثير من الأحيان إلى ثورات خارجه عن طاعة الخليفة. فمثلاً رفض الحسين بن علي مبايعة يزيد بن معاوية. الأمر الذي أدى إلى غليان الشيعة في العراق التي سببت في النهاية إلى

³³- ابن تيمية، مناهج السنة النبوية، ج 1، ص 552

³⁴- ابن خلدون، مقدمة ديوان المبتدأ، ج 1، ص 300

مقتل الحسين في كربلاء سنة 680 م على يد أتباعه نفسه³⁵. وكذلك بايع أهل الحجاز عبد الله بن الزبير بالخلافة في فترة يزيد فأرسل إليه الحجاج الذي قصف مكة المكرمة بالمنجنيق، وقتل ابن الزبير وهو مت hazırlan بالكتيبة. فوضى وصراعات وحروب عظيمة دار دفتها رجال سماهم الله في القرآن الكريم (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَّقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمَنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَلَّوْا ثَبِيلًا) سورة الأحزاب:22، تعطلت بسببها الفتوحات وأريقت فيها الدماء وفتحت الباب للبغاء في إقامة دول وتهدين أخرى، وكل يترشد بالنموذج الصدقي، ثم يأتي الفقهاء ويزعمون أن الصحابة كلهم كانوا صائبين!! كلهم كانوا مجتهدين!! كلهم كانوا مأجورين!! ومتى كان قتل المؤمن على حطام من الدنيا فيه أجر؟ إنما هي لغة الفوضى التي سرت في عروق الأمة زمن الصحابة انتقلت إلى فتوى وبصائر مقلديهم فوقعوا في مفارقات عجيبة ومخالفات صريحة للقرآن نفسه الذي حرم قتل النفس إلا بالحق³⁶. وليس كل الصحابة شاركوا في الصراع على المناصب والكراسي، بل أكثرهم اعتزلوا هذه الآفات، واتخذوا موقف المراقب تارة وتارة أخرى صاروا فيها ناصحين بالتي هي أحسن: قال ابن تيمية (وما معاوية فلم يقاتل معه من السابقين الأولين المشهورين أحد، بل كان مع علي بعض السابقين ولم يكن مع معاوية أحد وأكثرهم اعتزلوا الفتنة. وقيل كان مع معاوية بعض السابقين الأولين وإن قاتل عمار بن ياسر هو أبو الغادية وكان من بايع تحت الشجرة، وهم السابقون الأولون ذكر ذلك ابن حزم وغيره)³⁷.

الخاتمة:

من الواضح أن الشريعة لم تكن حلاً لمجتمع الخلافة الإسلامية، فقد غرق ذلك المجتمع في خضم مشكلاته وأزماته، ولم تفلح نظم الشريعة وقوانينها حتى قيمها في حلها وإزالتها.

من الواضح أن تجربة الخلافة لم تتمكن خلال عمرها المديد 14 قرنا (من إقامة ذلك المجتمع العادل الذي نحلم به، وما زلنا نحلم به، اللهم من النبوة المؤدية بالوحى المعصوم). ولاشك أن الشريعة الإسلامية هي منهج عادل ومثالي، لكن المشكلة فيمن سيطبق هذا المنهج، فهم في النهاية بشر محكومون بكل عوامل الضعف الإنساني من غلبة الأهواء والأطماع، فإذا قامت الدولة الإسلامية بما الذي يضمن لا ينحرف الحكم؟ ما

³⁵- وردت روایات كثيرة عن قاتلي الحسين، فمنها من ينسبه إلى بنى أمية ومنها من تنسبه إلى أتباعه في العراق وهو الأصح عندي من الروایات التاريخية، فعن شهر بن حوشب، قال: سمعت أم سلمة حين جاء نعي الحسين عليه السلام لعنت أهل العراق، وقالت: "قتلوه قتلهم الله عز وجل، عزوه ذلوك، لعنهم الله" أخرجه الطبراني (2818)، وانظر "المجمع" 9/194. وقال ابن الوزير، العواسم والقواسم في الذب عن سنة أبي القاسم (1994)، ج 8، ص 49، (شعب الأرناؤوط، محق)، مؤسسة الرسالة، بيروت: (ورجاله موثقون).

³⁶- قال أبو بكر بن العربي في العواسم، في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، ص 341، (قلنا: قد بينا في غير موضع أن استباح زياد، إنما كان لأشياء صحيحة، وعمل مستقيم)(ط 2، 1978، ص 248)، (محب الدين الخطيب- محمود مهدي الإسطنبولي، محققان)، بيروت، دار الجبل.

³⁷- ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، ج 1، ص 333

الضمانة في أن لا تتكرر ذات الأخطاء والانحرافات التي حدثت في الماضي وتحدد اليوم؟ ومجتمعنا العربي المعاصر ما زال يعاني من ذات المشكلات والأزمات، فهل سطحها الشريعة الإسلامية؟ وكيف؟

ينبغي على التيار الإسلامي المعاصر بلوحة مشروعه السياسي، يتماشى وواقع التحديات التي تجثم على صدر المجتمعات الإسلامية، وتقبل حركتها وتعوق انطلاقتها. ولاشك أن المسلمين في الصدر الأول للإسلام قد أسسوا لمشروعهم بحسب طاقتهم واستفادوا من تجارب الأمم التي يعيشون بجانبها وتفاعلوا معها. وإن كانت الخلافة الإسلامية عموماً والخلافة الراسدة على الخصوص ظلت النموذج الأولي في التاريخ الإسلامي، لكنها لم تستطع ضمان الريادية الكونية لهذه المجتمعات والتي باتت بأمس الحاجة إلى نموذج بديل ينفتح على عبر الماضي ويتفاعل مع مستجدات الحاضر ويجهد في تحقيق نموذجه الإرشادي الخاص به، ليتحمل مسؤوليته عليها يوم اللقاء الأخير، والله أعلم.

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الماوردي، علي بن محمد البصري البغدادي، (د.ت)، (ط1)، (أحمد جاد، محقق)، القاهرة، دار الحديث.
- الأحكام السلطانية، الفراء، أبو يعلى محمد بن الحسين الحنفي، (2000)، (د.ط)، (محمد حامد الفقي، مصحح)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مغلطاي بن قليح الحنفي، (2001)، (ط1)، (عادل بن محمد، محمد أسامة بن إبراهيم، محققان). الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.
- الأم، الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، (1990)، (د.ط)، بيروت، دار المعرفة.
- بين النهوض والسقوط رد على كتاب فرج فودة، شفيق، متير، (1992)، (ط2)، تونس، دار البراق للنشر والتوزيع.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بي قايماز، (2003)، (ط1)، (بشار عواد معروف، محقق)، دار الغرب الإسلامي.
- تاريخ مكة، الأزرقي، أبو الوليد محمد بن عبد الله، (1389هـ)، (ط3)، (رشدي صالح ملمس، محقق)، بيروت، دار الأندرس.
- الجامع الصحيح، البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن بردزبة، (1422هـ)، (ط1)، (محمد زهير بن ناصر، محقق)، دار طوق النجاة.
- الجامع الكبير-سنن الترمذى، الترمذى، محمد بن عنبسة بن سورة، (1998)، (د.ط)، (بشار عواد، محقق)، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
- جواهر المعاني وبلغ الأماني في فيض سيدى العباس التجانى، برادة، علي جرازم ابن العربي، (2007)، (ط1)، (عبد اللطيف عبد الحمن، محقق)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- حقوق الإنسان في السنة النبوية، المهدي، حسين بن محمد، (1425هـ)، (ط1)، صنعاء اليمن.
- الحل الإسلامي فريضة وضرورة، القرضاوي، يوسف، (1974)، (د.ط)، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- الخلافة، رضا، محمد رشيد، (د.ت)، (د.ط)، مصر، الزهراء للإعلام العربي.
- رسالة حول الخلافة وحكم الله، ابن قرناس، محمد بن عبد العزيز، (2008)، (ط1)، ألمانيا-بغداد، منشورات الجمل.
- السير والمعارى، ابن إسحاق، (1987)، (سهيل زكار، محقق)، بيروت، دار الفكر.
- الشباب المسلم في مواجهة التحديات، علوان، عبد الله ناصح، (2006)، (ط2)، مصر، دار السلام.
- شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز، صدر الدين محمد بن علاء الدين الحنفي، (1418هـ)، (ط1)، (أحمد شاكر، محقق)، السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد.
- شرح سنن أبي داود، الخطابي، أبو سليمان حمد بن الخطاب البستي، (1932)، (ط1)، حلب، المطبعة العلمية.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحاج النيسابوري، (د.ت)، (د.ط)، (محمد فؤاد عبد الباقي، محقق)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- العقل السياسي العربي: محدداته وتجلياته، الجابري، محمد عابد، (2000)، (ط4)، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.
- العواسم من القواسم، في تحقيق موافق الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، أبو بكر بن العربي (ط2، 1978)، (محب الدين الخطيب- و محمود مهدي الإسطنبولي، محققان)، بيروت، دار الجيل.
- العواسم والقواسم في الذب عن سنة أبي القاسم، ابن الوزير، محمد بن ابراهيم الحسني القاسمي، (1994)، (ط3)، (شعب الأنفوطة، محقق)، بيروت-لبنان، مؤسسة الرسالة.

- غاية المرام في علم الكلام، الثعلبي، أبو الحسن الأمدي، (د.ت)، (د.ط)، (حسن عبد اللطيف، محقق)، القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.
- الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم الحراني (1978)، (د.ط)، (حسين محمد مخلوف، محقق)، بيروت، دار المعرفة.
- فتوح الشام، الأزدي، محمد بن عبد الله البصري، (1970)، (عبد المنعم عامر، معتن)، القاهرة، مؤسسة سجل العرب.
- قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، القوچي، صديق حسن خان، (1421هـ)، (ط1)، السعودية، وزارة الأوقاف والدعوة والإرشاد.
- كيف نكتب التاريخ الإسلامي، قطب، محمد، (1998)، (ط1)، دار الشروق.
- لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي، (1414هـ)، (ط3)، بيروت- دار صادر.
- مفاهيم إسلامية، أبو فارس، محمد عبد القادر، (1414هـ)، (د.ط)، عمان، دار الفرقان.
- المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، أبي القاسم الحسين بن محمد الراغب، (2001)، (ط3)، (محمد خليل عيتاني، محقق)، بيروت، دار المعرفة.
- مقالات الإسلاميين، الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل، (1980)، (ط3)، (هلموت ريتز، مصحح)، ألمانيا، دار فرانز ستايرز.
- مقدمة ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي الإشبيلي، (1988)، (ط2)، (خليل شحادة، محقق)، بيروت، دار الفكر.
- مناهج الشريعة الإسلامية، العجوز، أحمد محبي الدين، (1981)، (د.ط)، بيروت، مكتبة المعارف.
- منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، (1986)، (ط1)، (محمد رشاد سالم، محقق)، السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود.
- موسوعة كشاف الاصطلاحات والفنون والعلوم، التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي الحنفي، (1996)، (ط1)، (علي دحدوح، محقق-عبد الله الخالدي، مترجم-رفيق العجم، مراجع)، لبنان، مكتبة لبنان ناشرون.
- النظام السياسي في الإسلام، أبو فارس، محمد عبد القادر، (1986)، (د.ط)، الأردن، دار الفرقان.
- نونية القحطاني، القحطاني، أبو عبد الله محمد بن صالح المعافري المالكي(ت378هـ)، (ط1)، (عبد العزيز بن محمد الجربوع، محقق)، دار الذكرى.
- يغالطونك أذ يقولون، البوطي، محمد سعيد رمضان، (د.ت)، (د.ط)، دمشق، الصديق للعلوم.



MominounWithoutBorders



@ Mominoun_sm



Mominoun

الرباط - المملكة المغربية

ص.ب : 10569

هاتف: 00212537779954

فاكس: 00212537778827

info@mominoun.com

www.mominoun.com